المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1،50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2،25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك		الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة / لستة أشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها فيالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13	ثمن الاعلانات : درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 77-1161 بتاريخ 14 ذي القعدة 1397 موافق 28 اكتوبر 1977)
المغرب	60 درهما / 35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط	

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية ويجب ان تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتاتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صفحة

نصوص عامة

اعانة الدولة لاجل تكثير الانتاج النباتي السنوي في الاراضي القابلة للفلاحة بمناطق البور.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 982.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) ينسخ بموجبه القرار المشترك رقم 814.74 الصادر في 3 شعبان 1394 (22 غشت 1974) بتحديد كيفيات منح اعانة الدولة لاجل تكثير الانتاج النباتي السنوي في الاراضي القابلة للفلاحة بمناطق البور 1129

الاعانة التي تقدمها الدولة لاقتناء الادوات الفلاحية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 983.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتغيير القرار المشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 1203.75 الصادر في 9 شوال 1395 (15 أكتوبر 1975) بتحديد كيفيات الاعانة التي تقدمها الدولة لاقتناء الادوات الفلاحية 1129

الاعانة التي تقدمها الدولة لتكثير الانتاج الحيواني.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 984.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتغيير القرار المشترك رقم 374.75 الصادر في 11 من رجب 1395 (21 يوليوز 1975) بتحديد كيفيات الاعانة التي تقدمها الدولة لتكثير الانتاج الحيواني 1130

أثمان ارجاع البذور المنتقاة للفلاحين.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 985.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتحديد أثمان ارجاع البذور المنتقاة للفلاحين 1130

الجمرك. ـ تغيير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات.

قرار لوزير المالية رقم 986.80 بتاريخ 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات .. 1131

الجمرك. ـ تغيير المصنف العام للمنتجات.

قرار لوزير المالية رقم 987.80 بتاريخ 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980) بتغيير المصنف العام للمنتجات 1132

نصوص خاصة

اقليم الجديدة. ـ نزع ملكية قطعتين ارضيتين.

مرسوم رقم 2.80.409 بتاريخ فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980) يعلن انه من المصلحة العمومية تنفيذ مصنرف 7 بالمنطقة السقوية ـ الزمامرة 0 ـ وتنزع بموجبه ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض (اقليم الجديدة) 1133

مكناس. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.80.521 بتاريخ 16 من شوال 1400 (27 غشت 1980) يعلن انه من المصلحة العمومية مرور بالوعة لتطهير المياه بتجزئة السكني الاقتصادية لبرج مولاي عمر بمكناس وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 1133

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عمالة الدار البيضاء. – اذن لجماعة عين الشق في التخلي بالمراضاة عن قطعة ارضية من الملك الجماعي الخاص للخواص.

مرسوم رقم 2.80.496 بتاريخ 22 من شوال 1400 (2 شتنبر 1980) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعي لعين الشق الصادر بالاذن لجماعة عين الشق (عمالة الدار البيضاء) في التخلي بالمراضاة عن قطعة أرضية من الملك الجماعي الخاص للخواص 1134

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 837.80 بتاريخ 23 من شعبان 1400 (7 يوليوز 1980) بتغيير القرار رقم 1369.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1135

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 958.80 بتاريخ 10 رمضان 1400 (23 يوليوز 1980) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1135

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 988.80 بتاريخ فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 1136

قرار للوزير الاول رقم 3.99.80 بتاريخ 17 من رمضان 1400 (30 يوليوز 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 1136

دوائر الري. – تحديد ثمن المتر المكعب من الماء.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 845.80 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) يغير ويتمم بموجبه القرار المشترك رقم 15.69 الصادر في 25 يوليوز 1969 بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق في دوائر الري 1136

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 847.80 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق في دوائر الري بدرعة وسوس ماسة والمحكوس 1137

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 846.80 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) يغير بموجبه القرار المشترك رقم 617.72 الصادر في 25 يوليوز 1972 بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق في دوائر الري بتافيلالت 1137

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 844.80 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) بتحديد مبلغ الوجيبة الاضافية في مناطق دوائر الري المطبقة فيها 1138

رخص المعادن.

لائحة رخص البحث المؤسسة خلال شهر يونيه 1980 1139

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 954.80 بتاريخ 24 من شعبان 1400 (8 يوليوز 1980) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يوليوز 1980 1143

وزارة الداخلية.

قرار لوزير الداخلية رقم 1034.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) بإجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1145

قرار لوزير الداخلية رقم 1035.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) بإجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1145

قرار لوزير الداخلية رقم 1036.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) ... 1145

قرار لوزير الداخلية رقم 1037.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1146

قرار لوزير الداخلية رقم 1038.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1146

قرار لوزير الداخلية رقم 1039.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1146

قرار لوزير الداخلية رقم 1040.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة) 1147

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1030.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش 1147

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1029.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة ولوج اطار المحررين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش 1147

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1032.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية بكلية العلوم بفاس .. 1148

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1033.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد بكلية العلوم بفاس 1148

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1031.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف اعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية العلوم بفاس 1148

وزارة النقل.

قرار لوزير النقل رقم 968.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للدولة (فرع الارصاد الجوية) 1149

قرار لوزير النقل رقم 969.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للدولة (فرع الملاحة الجوية) 1149

قرار لوزير النقل رقم 970.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع الملاحة الجوية) 1149

قرار لوزير النقل رقم 967.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندس للتطبيق (شعبة الملاحة الجوية ، فرع استغلال المواصلات) 1149

قرار لوزير النقل رقم 971.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع الارصاد الجوية) 1150

وزارة الصحة العمومية.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 950.80 الصادر في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980) بتحديد الشهادات والاجازات المعادلة لدبلوم الممرض المجاز من الدولة الذي تسلمه وزارة الصحة العمومية .. 1150

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 951.80 الصادر في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980) بتحديد قائمة الشهادات والإجازات المعادلة لدبلوم مساعد الصحة المتخصص المجاز من الدولة الذي تسلمه وزارة الصحة العمومية 1150

وزارة الاعلام.

قرار لوزير الاعلام رقم 910.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مذيعين من الصنف الثاني للاذاعة والتلفزة المغربية 1150

قرار لوزير الاعلام رقم 911.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مساعدين تقنيين اختصاصيين للاذاعة والتلفزة المغربية 1151

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الاعلام رقم 913.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف أعوان تقنيين للاذاعة والتلفزة المغربية 1151

قرار لوزير الاعلام رقم 912.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب (فرع الاختزال) للاذاعة والتلفزة المغربية 1151

قرار لوزير الاعلام رقم 908.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف ممثل من الصنف الثاني للاذاعة والتلفزة المغربية 1152

قرار لوزير الاعلام رقم 909.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف عازفين لدار الاذاعة والتلفزة المغربية 1152

حركات الموظفين وتدابير التسييير

نتائج المباريات والامتحانات 1153

نصوص عامة

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 982.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) ينسخ بموجبه القرار المشترك رقم 814.74 الصادر في 3 شعبان 1394 (22 غشت 1974) بتحديد كيفيات منح اعانة الدولة لاجل تكثير الانتاج النباتي السنوي في الاراضي القابلة للفلاحة بمناطق البور.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الداخلية ،

ووزير المالية ،

بناء على القرار المشترك رقم 814.74 الصادر في 3 شعبان 1394 (22 غشت 1974) بتحديد كيفيات منح اعانة الدولة لاجل تكثير الانتاج النباتي السنوي في الاراضي القابلة للفلاحة بمناطق البور ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

ينسخ ابتداء من موسم 1980 – 1981 القرار المشترك رقم 814.74 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 3 شعبان 1394 (22 غشت 1974).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرقاي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 983.80 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتغيير القرار المشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 1203.75 الصادر في 9 شوال 1395 (15 اكتوبر 1975) بتحديد كيفيات الاعانة التي تقدمها الدولة لاقتناء الادوات الفلاحية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الداخلية ،

ووزير المالية ،

بناء على القرار المشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 1203.75 الصادر في 9 شوال 1395 (15 اكتوبر 1975) بتحديد كيفيات الاعانات التي تقدمها الدولة لاقتناء الادوات الفلاحية ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 1203.75 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 9 شوال 1395 (15 اكتوبر 1975) :

« الفصل الاول. – ان الاعانة الممنوحة لاقتناء الأدوات الفلاحية « المنصوص عليها في الفصل الاول من المرسوم رقم 2.69.313 « المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) « تحسب طبقا لبيانات الجدول الآتي :

الادوات التي يمكن تقديم اعانة لاقتنائها	مقدار الاعانة بالنسبة لثمن الادوات	
	المجموعات	الافراد
الادوات الضخمة :		
الجرارات	% 30	% 10
.....		

(الباقي بدون تغيير)

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980)

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرقاي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 80.984 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتغيير القرار المشترك رقم 75.374 الصادر في 11 من رجب 1395 (21 يوليوز 1975) بتحديد كيفيات الاعانة التي تقدمها الدولة لتكثير الانتاج الحيواني.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الداخلية ،

ووزير المالية ،

بناء على القرار المشترك رقم 75.374 الصادر في 11 من رجب 1395 (21 يوليوز 1975) بتحديد كيفيات الاعانة التي تقدمها الدولة لتكثير الانتاج الحيواني ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 75.374 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 11 من رجب 1395 (21 يوليوز 1975) :

« الفصل الاول. – ان مقدار الاعانة المالية المقدمة لاقتناء بذور العلف المنصوص عليها في الفصل 2 من المرسوم رقم 69.314 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) يحدد كما يلي :

« 40 % بالنسبة لمربي المواشي الافراد ؛

« 60 % بالنسبة لمجموعات مربي المواشي المعترف بها. »

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الداخلية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي. الامضاء : ادريس البصري.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 80.985 بتاريخ 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980) بتحديد اثمان ارجاع البذور المنتقاة للفلاحين.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 69.169 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بتنظيم انتاج وتسويق البذور والاغراس حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 76.472 الصادر في 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصل 7 منه (المقطع الثاني) ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 79.696 الصادر في 18 من رجب 1399 (14 يونيه 1979) بتحديد الاثمان التي تشرى بها عند الانتاج وتباع بها عند الاستعمال البذور المنتقاة للقمح الصلب والقمح الطري والشعير ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

يمكن للفلاحين اقتناء البذور المنتقاة للقمح الصلب والقمح الطري والشعير لدى الشركة الوطنية لتسويق البذور طبقا للاثمان المبينة في الجدول بعده :

الانواع	الصنف	ثمن البيع للفلاحين الانفراديين	ثمن البيع للجمعيات والتعاونيات
		(بالدرهم)	(بالدرهم)
القمح الطري.	الانتاج الثاني.	145	135
القمح الطري.	الانتاج الاول.	150	140
القمح الصلب.	الانتاج الثاني.	160	150
القمح الصلب.	الانتاج الاول.	165	155
الشعير.	الانتاج الثاني.	105	95
الشعير.	الانتاج الاول.	110	100

اما الفرق بين الثمن المحدد في القرار رقم 79.696 الصادر في 18 من رجب 1399 (14 يونيه 1979) والثمن المؤدى للفلاحين فتدفعه الدولة مباشرة الى الشركة الوطنية لتسويق البذور وتعتبر بمثابة الاعانة المالية حسب مدلول الفصل 7 (المقطع 2) من الظهير الشريف رقم 69.169 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969).

الفصل الثاني

ينسخ القرار المشترك رقم 78.697 الصادر في 3 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بتحديد كيفيات منح مساعدة الدولة قصد تسويق البذور والقرار المشترك رقم 78.752 الصادر في 13 من شعبان 1398 (2 يوليوز 1978) بتحديد كيفيات منح مساعدة الدولة قصد تكثير الانتاج النباتي السنوي في الاراضي القابلة للفلاحة بمناطق البور والقرار المشترك رقم 78.1001 الصادر في 25 من رجب 1399 (24 مارس 1979) بتحديد كيفيات منح مساعدة الدولة قصد تسويق بذور الشعير المنتقاة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1400 (9 غشت 1980)

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي. الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 80.986 بتاريخ 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 مايو 1957) بتحديد تعريفة الرسوم الجمركية عند الاستيراد ، حسبما وقع تغييره بالنصوص الموالية له ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 5.72 الصادر في 31 دجنبر 1971 بتغيير مصنف التعاريف الجمركية ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على قانون المالية لسنة 1980 رقم 38.79 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.79.413 المؤرخ في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.79.739 الصادر في 11 من صفر 1400 (31 دجنبر 1979) المفوض بموجبه عن سنة 1980 لوزير المالية سلطة تغيير المقادير التعريفية وغيرها من الرسوم والمكوس المستخلصة عند الاستيراد والتصدير ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان تعريفة الرسم الجمركي الواجب استخلاصه عند الاستيراد المحددة بالظهير الشريف رقم 1.57.170 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 23 من شوال 1376 (24 مايو 1957) والمغيرة بالنصوص الموالية له تغير من جديد طبقا لبيانات الجدول المضاف الى هذا القرار.

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 15 اكتوبر 1980.

وحرر بالرباط في 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980)

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

***

الملحق بقرار وزير المالية رقم 80.986 المؤرخ في 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980)

ارقام المصنف	بيان المنتجات	التعاريف العامة	التعاريف الاعتيادية
29 – 04	الكحول اللادوري ومشتقاته المولدة من الملح والسلفون والنطرون والنتروز :		
	.....		
	– ج متعدد الكحول :		
	– – I. ديول وتريول وططرول		
	– – – أ) خامس الايريتريت	15	معفى
	– – – ب) غيرها	30	10
	– – II. غيرها	30	10
.....	.....	.....	.....
29 – 15	الاحماض بولي كربوكسيليك وعناصرها من الانهيدريد ، والمركبات الملحية ، وفوق – الاوكسيدات وفوق – الاحماض ، ومشتقاتها المولدة من الملح والسلفون والنطرون والنتروز :		
	– أ متعدد الاحماض اللادورية :		
	– – I انهيدريد ماليبك	15	معفى
	– – II غيرها	30	15
	– ب. متعدد الاحماض السيكلانيك والسكلينيك والسيكلوطربينيك	30	15
	– ج. متعدد الاحماض العطرة :		
	– – I انهيدريد الافتاليك	15	معفى
	– – II (دون تغيير)		
.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
39 – 01	منتجات التكثيف ، ومنتجات تعدد التكثيف ومنتجات تعدد الاضافة المغيرة او غير المغيرة ، المبلمرة او غير المبلمرة ، الخطية او غير الخطية (فينوبلاست اميتوبلاست ، الكيد ، متعدد الاسترأليليك وغيرها من منتجات متعدد استر غير المشبعة ، وسيليكون الخ) :		
.....	.....	.....	.....
	– ج. غيرها		
	.....		
	– – III الكيد وغيره من منتجات متعدد الاستر :		
	– – – أ) في احد الاشكال المشار اليها في المذكرة 3 أ) الواردة في هذا الباب :		
	– – – – 1) متعدد الاستر غير المشبع	25	15
	– – – – 2) غيرها	25	10
	.....	.....	.....
	(الباقي دون تغيير)		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 80.987 بتاريخ 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980) بتغيير المصنف العام للمنتجات

ان وزير المالية ،

بناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 4.72 الصادر في 31 دجنبر 1971 بتحديد المصنف العام للمنتجات ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف رقم 1.77.339 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 اكتوبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصل 6 منها ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير طبقا لبيانات الجدول المضاف الى هذا القرار للمصنف العام للمنتجات المضاف الى اصل القرار المشار اليه اعلاه رقم 4/72 المؤرخ في 31 دجنبر 1971.

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 15 اكتوبر 1980.

وحرر بالرباط في 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980)

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

***

الملحق بقرار وزير المالية رقم 80.987 المؤرخ في 17 من شوال 1400 (28 غشت 1980) بتغيير المصنف العام للمنتجات

يدرج ما يلي بعد الرقم 29.04–59 :

ارقام المصنف		بيان المنتجات	الرمز	الوحدات الاضافية
		– متعدد الكحول :		
		– – ديول ، وتريول وطرول :		
5	29.04–60	– – – خامس الايريثريث	5I2.22	–
		– – – غيرها :		
5	29.04–61	– – – – ايثيلين جليكول	5I2.22	–
5	29.04–62	– – – – بروبيلين جليكول	5I2.22	–
5	29.04–63	– – – – هيكزيلين جليكول	5I2.22	–
5	29.04–65	– – – – ديول اخرى	5I2.22	–
5	29.04–67	– – – – تريول وطرول اخرى	5I2.22	–
		– – غيرها :		
5	29.04–69	– – – مانيطول	5I2.22	–
		(الباقي دون تغيير مع اضافة خط صغير في كل مرة)		
		الاحماض بولى كربوكسيليك وعناصرها من الالهيدريد والمركبات الملحية وفوق – الاوكسيدات وفوق – الاحماض ومشتقاتها المولدة من الملح والسلفون والنطرون والنتروز :		
		– متعدد الاحماض اللادورية :		
5	29.15–05	– – انهيدريد ماليك	5I2.52	–
		– – غيرها :		
	29.15–11	– – – الحامض إلاوكسالبك وعناصره من الاملاح والاستر	5I2.52	–
		(الباقي دون تغيير مع اضافة خط صغير في كل مرة الى غاية الرقم 29.15–50)		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.80.409 بتاريخ فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980) يعلن بموجبه انه من المصلحة العمومية تنفيذ مصرف 7 بالمنطقة السقوية ـ الزمامرة 0 وتنزع بموجبه ملكية القطعتين الارضيتين اللازمتين لهذا الغرض (اقليم الجديدة).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 827.66 المؤرخ في 7 رجب 1386 (22 اكتوبر 1966) المتعلق بانشاء المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على ملف البحث المفتوح في اقليم الجديدة من 14 رمضان 1399 (8 غشت 1979) الى 16 ذي القعدة 1399 (8 اكتوبر 1979) ؛

وباقتراح من مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية تنفيذ مصرف 7 بالمنطقة السقوية ـ الزمامرة 0 ـ والموجودة في نطاق المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة (اقليم الجديدة).

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ، ملكية القطعتين الارضيتين المبينتين في الجدول التقسيمي بعده ، والمرسومتين بلون احمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/2.000 المضاف الى اصل هذا المرسوم :

رقم البقعة في التصميم	اسم الملكية ، مساحتها وحالتها	اسم المالك او المعروف بذلك وعنوانه
4172	« فدان الحسن » ، مطلب رقم 37314 ج ، 2 آ ـ 28 س ، ارض عارية	عبد الله بن سعيد علجي ، دوار بني اخلف لعمير ، الجماعة القروية سانية ابن الركيك ، دائرة الزمامرة
4173	غير مسجلة ، 1 آ ـ 6 س ، ارض عارية	الجماعة القروية لسانية بن الركيك ، دائرة الزمامرة

الفصل الثالث ـ يعهد الى مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لدكالة بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

مرسوم رقم 2.80.521 بتاريخ 16 من شوال 1400 (27 غشت 1980) يعلن انه من المصلحة العمومية مرور بالوعة لتطهير المياه بتجزئة السكنى الاقتصادية لبرج مولاى عمر بمكناس وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي اجري من 2 شعبان 1399 (27 يونيه 1979) الى 29 من رمضان 1399 (29 غشت 1979) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية مرور بالوعة لتطهير المياه بتجزئة السكنى الاقتصادية ببرج مولاى عمر بمكناس.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ذكر ملكية القطع الارضية المشار اليها في الجدول اسفله والمرسومة حدودها بخط وردي في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع في التصميم	بيان الملك وحالته القانونية	المساحة التقريبية	اسماء وعناوين ارباب الملك
1	« السعادة » ر ع رقم 8065 ك (جزء)	90 م2	السيد الحاج محمد بن الحاج السعيدى غريط – 21 درب الضيق بمكناس ؛ الاحباس الصغرى بمكناس – النائب عنها ناظرها – نظارة الاحباس بزنقة للاعودة بمكناس.
2	« الركراكي » رع رقم 3812 ك (جزء)	105 م2	السيد اليعقوبى عبد العزيز – حي البساتين بمكناس ؛ السيد محمد بن سيدى محمد اليعقوبى – 17 – زنقة اليرجون – الدار البيضاء مستفيد من تنفيذ مسجل فى اسمه.
3	« سفندلة » ر ع رقم 2195 ك (جزء)	610 م2	الاحباس الصغرى بمكناس – النائب عنها ناظرها نظارة الاحباس بزنقة للاعودة بمكناس.
5	« مادى » ر ع رقم 6157 ك (جزء)	870 م2	السيد حمادة النصيرى محمد بن ادريس – 25 درب ميمون حى بنى امحمد بمكناس.
6	قطعة ارضية غير محفظة	1.270 م2	السيد العربى بن احمد التراب – الساكن بدرب سيدى عمرو بوعودة – رقم 13 بمكناس : السيد عبد الكريم بن علال ؛ السيد محمد بن علال ؛ السيدة عائشة بنت علال ؛ الساكنون بدرب بلعواد – رقم 3 بمكناس.
8	قطعة ارضية غير محفظة	4.180 م2	نفس الاشخاص الذين يملكون القطعة رقم 6.

الفصل الثالث. – يعهد الى نائب المدير ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 16 من شوال 1400 (27 غشت 1980)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

مرسوم رقم 2.80.496 بتاريخ 22 من شوال 1400 (2 شتنبر 1980) بالمصادقة على مقرر المجلس الجماعى لعين الشق الصادر بالاذن لجماعة عين الشق (عمالة الدار البيضاء) فى التخلى بالمراضاة عن قطعة ارضية من الملك الجماعى الخاص للخواص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر فى 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعى ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 17 من صفر 1340 (19 اكتوبر 1921) بشأن الملك البلدى ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى فاتح جمادى الاولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدى ؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعى لعين الشق خلال جلسته بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1400 (18 يبراير 1980) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية بعد استشارة وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يصادق على مقرر المجلس الجماعى لعين الشق الصادر فى فاتح ربيع الآخر 1400 (18 يبراير 1980) بالاذن لجماعة عين الشق (عمالة الدار البيضاء) فى التخلى بالمراضاة للسيد بوعبيد المعطى والسيدة لبابة العلوى عن قطعة أرضية بالغة مساحتها نحو الف واربعين (1.040) مترا مربعا تسحب من الملك الجماعى الخاص الحامل رسمه العقارى رقم C/95454.

وقد رسمت حدود القطعة المذكورة بلون وردى فى التصميم المضاف الى اصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

ينجز هذا التخلى بثمن اجمالى قدره اثنان وخمسون ألف (52.000) درهم اى على اساس خمسين (50) درهما للمتر المربع.

الفصل الثالث

يسند الى رئيس المجلس الجماعى لعين الشق تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 22 من شوال 1400 (2 شتنبر 1980)

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصرى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 837.80 بتاريخ 23 من شعبان 1400 (7 يوليوز 1980) بتغيير القرار رقم 1369.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1369.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1369.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) المشار اليه اعلاه :

« الفصل الاول. ـ يعين الموظفون ..... ونوابهم.

اسم الآمر المساعد بالدفع وصفاته	الاختصاص الترابي وميزانية الآمر المساعد بالدفع	اسماء النواب	الاختصاص الترابي وميزانية النواب	محاسب الربط	المحاسب المكلف
السيد نور الدين دينية ، مدير هندسة المياه ، الرباط	لمجموع تراب المملكة الميزانية العامة لمديرية هندسة المياه	السيد ادريس بلحبيب ، مهندس الدولة.	النفقات المعهود بها لتجهيز سد سيدي ادريس وقناة الروكاد بمراكش.	محصل المالية بقلعة السراغنة.	محصل المالية بالرباط

(الباقي بدون تغيير)

الفصل الثاني. ـ ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 10.79 الصادر في 30 من ذي الحجة 1398 (فاتح دجنبر 1978)

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1400 (7 يوليوز 1980)

الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 958.80 بتاريخ 10 رمضان 1400 (23 يوليوز 1980) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) المشار اليه اعلاه :

« الفصل الاول. ـ يعين الموظفون ..... ونوابهم.

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	المحاسبون المكلفون
وجدة وفكيك والناظور	الميزانية العامة والميزانية الخاصة الملحقة بالموانىء. المصالح العادية والبحرية والمائية البنايات المدرسية التكوين المهني.	السيد محمد حلاب ، رئيس المقاطعة بوجدة	السيدان : عبد الرحمان لحلو والبكاي محدوب ، مهندسان.	محصل المالية بوجدة.

(الباقي بدون تغيير)

الفصل الثاني. ـ ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 1302.79 الصادر في 13 من محرم 1400 (3 دجنبر 1979)

وحرر بالرباط في 10 رمضان 1400 (23 يوليوز 1980)

الامضاء : محمد الدويري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 80.988 بتاريخ فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 66.330 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد بلمليح مامو محمد نجيب ، رئيس مقاطعة التجهيز والانعاش الوطني للمركب الرياضي بالرباط ، آمرا مساعدا بدفع نفقات ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة.

الفصل الثاني

ينوب السيد القرموني احمد ، رئيس القسم الاداري بمديرية الطرق عن السيد بلمليح اذا تغيب او عاقه عائق.

الفصل الثالث

تبين في التفويض في الاعتمادات المسند إلى الآمر المساعد بالدفع المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار أبواب الميزانية التي بمقتضاها يقوم هذا الاخير بصرف النفقات.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالرباط.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1400 (14 يوليوز 1980)

الامضاء : عبد الحفيظ القادري.

قرار للوزير الاول رقم 80.99.3 بتاريخ 17 من رمضان 1400 (30 يوليوز 1980) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 66.330 المؤرخ في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه حسبما وقع تغييره ؛

وبعد موافقة وزير المالية ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد الخياط بنشعيب ، متسق مصالح وزارة التجهيز والانعاش الوطني باقاليم العيون والسمارة وبوجدور ، آمرا مساعدا بالدفع لتنفيذ النفقات المتعلقة بالحساب الخصوصي للخزينة العامة رقم 36.08 « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية ».

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد الخياط بنشعيب او عاقه عائق فان السيد العبقاري ابوشعيب ، مهندس رئيس القسم البحري – مقاطعة العيون – ينوب عنه في ذلك.

الفصل الثالث

ان الاعتمادات المسندة الى الآمر المساعد بالدفع المشار اليه في الفصل الاول اعلاه ، تتعلق بانجاز مشروع « مكسر الامواج الرئيسي » ميناء بوجدور.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو محصل المالية بمدينة العيون.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رمضان 1400 (30 يوليوز 1980).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 80.845 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) يغير ويتمم بموجبه القرار المشترك رقم 69.15 الصادر في 25 يوليوز 1969 بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق في دوائر الري.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

ووزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادي الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.69.37 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بشأن شروط توزيع واستعمال الماء في دوائر الري ولاسيما الفصل 3 منه ،

وبناء على القرار المشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 69.15 الصادر في 25 يوليوز 1969 بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق في دوائر الري ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم كما يلي الفصل الاول من القرار المشترك رقم 69.15 المشار اليه اعلاه والمتمم المؤرخ في 25 يوليوز 1979 :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل الاول – .....

« فـي دوائـر الـرى بـالـغـرب (اقليم القنيطرة) ..... 0،058 درهم للمتر المكعب ؛

« فى دوائر الرى بالحـوز (اقليمـا مراكش وقلعة السراغنة .... 0،045 درهم للمتر المكعب ؛

« فى دوائـر الرى بتادلـة (اقليما بنى ملال وازيلال) ..... 0،048 درهم للمتر المكعب ؛

« فى دوائر الـرى بدكـالة (اقليـم الجديدة) ..... 0،054 درهم للمتر المكعب ؛

« فى دوائر الـرى بملوية السفـلى (اقليما وجدة والناضور) .... 0،058 درهم للمتر المكعب ؛

« فى دوائـر الـرى بـوادى مـلاح (اقليم بن سليمان) ..... 0،058 درهم للمتر المكعب.»

الفصل الثانى

لا تطبق الاثمنة المحددة فى الفصل الاول بصفة كاملة الا ابتداء من الموسم الفلاحى الثالث ، حسب الموسم الفلاحـى الذى سيطبق فيه هذا القرار.

تحدد كما يلى الزيادة التصاعدية المتبعة لبلوغ هذه الاثمنة :

الموسم الفلاحى الاول : زيـادة 0،01 درهـم فـى الـمـقـاديـر القديمة للتوازن ؛

الموسم الفلاحى الثانى : زيـادة 0،02 درهـم فـى الـمـقـاديـر القديمة للتوازن ؛

الموسم الفلاحى الثالث : تطبيق كامل لمقادير التوازن المحددة فى الفصل الاول.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى. الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

الامضاء : محمد الدويرى

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير المالية ووزير التجهيـز والانعـاش الـوطنـى رقـم 847.80 بتاريـخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليـوز 1980) بتحديـد ثمن المتـر المكعب مـن المـاء المطبق فى دوائـر الرى بدرعة وسـوس ماسة واللوكوس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

ووزير المالية ،

ووزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

بمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.69.25 الصـادر فى 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحيـة ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.69.37 الصادر فى 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بشأن شروط توزيع واستعمـال الماء فى دوائر الرى ولاسيما الفصل 3 منه ،

يقررون ما يلى :

الفصل الاول

تحدد كما يلى الاثمان المدعوة « مقاديـر التوازن » المنصـوص عليها فى المرسوم رقم 2.69.37 الصادر فى 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) المشار اليه اعلاه :

فى دوائر الرى بدرعة (اقليمـا ورزازات وطاطـا) ..... 0،0475 درهم للمتر المكعب ؛

فى دوائر الرى بسوس ماسـة (اقليم اكادير) ..... 0،0580 درهم للمتر المكعب ؛

فى دوائر الـرى باللـوكـوس (اقليما القنيطرة وتطوان) .. 0،0580 درهم للمتر المكعب.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى. الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

الامضاء : محمد الدويرى.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير المالية ووزير التجهيـز والانعـاش الـوطنـى رقـم 846.80 بتاريـخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) يغير بموجبـه القـرار المشترك رقم 617.72 الصادر فى 25 يوليوز 1972 بتحديد ثمن المتر المكعب من الماء المطبق فى دوائر الرى بتافيلالت.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

ووزير المالية ،

ووزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

بمقتضى الظهيـر الشريف رقم 1.69.25 الصـادر فى 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحيـة ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.69.37 الصادر فى 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بشأن شروط توزيع واستعمـال الماء فى دوائر الرى ولاسيما الفصل 3 منه ،

وبناء على القرار المشتـرك لوزير الفلاحـة والاصلاح الزراعـى ووزير الاشغال العموميـة والمواصلات رقـم 217.72 الصـادر فى 25 يوليوز 1972 بتحديد ثمن المتـر المكعب من المـاء المطبق فى دوائر الرى بتافيلالت ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي القرار المشترك رقم 72.617 الصادر في 25 يوليوز 1972 المشار اليه اعلاه :

« الفصل الاول. – .....

« في دوائر الري بتافيلالت (الرشيدية وفيكيك) الى 0،0475 درهم للمتر المكعب. »

الفصل الثاني

لا يطبق الثمن الكامل للمتر المكعب من الماء المحدد في الفصل الاول الا من ابتداء الموسم الفلاحي الثالث ، حسب الموسم الفلاحي الذي في اثنائه سيطبق القرار الحالي.

تحدد كما يلي الزيادة التصاعدية المتبعة لبلوغ هذا الثمن :

– الموسم الفلاحي الاول : زيادة 0،01 درهم الى مقدار التوازن القديم ؛

– الموسم الفلاحي الثاني : زيادة 0،02 درهم الى مقدار التوازن القديم ؛

– الموسم الفلاحي الثالث : تطبيق تام لمقدار التوازن المحدد في الفصل الاول.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيساسي. الامضاء : عبد الكامل الرفاعي.

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 80.844 بتاريخ 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980) بتحديد مبلغ الوجيبة الاضافية في مناطق دوائر الري المطبقة فيها.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

ووزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بمثابة ميثاق للاستثمارات الفلاحية ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.69.37 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بشأن شروط توزيع واستعمال الماء في دوائر الري ولاسيما الفصل 3 منه ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

تحدد كما يلي الوجيبة الاضافية لتسديد صوائر الضخ في مناطق دوائر الري التي ستطبق فيها :

المناطق	الوجيبة (بالدرهم للمتر المكعب من الماء)
ملوية :	
طريفة المنطقة العليا ومنطقة بوغريبة :	
الخامسة	0،0360
منطقة الكاريط	0،0545
الغرب :	
القطعة الاولى للري (ق.ا.ر) :	
منطقة ب 7	0،0500
دكالة :	
منطقة بولعوان	0،0580
منطقة الزمامرة	0،0440
منطقة سيدي بنور	0،0160
سوس ماسة :	
ماسة	0،0545
اللوكوس :	
منطقة الدرادر	0،0580
الرمل	0،0500

الفصل الثاني

تراجع الوجيبة الاضافية لتسديد صوائر الضخ حسب نفس مقادير المراجعة المتدخلة في اسعار م.و.ك. لتسليم الطاقة الكهربائية بالجهد المتوسط الموزعة على المستهلكين.

غير ان الوجيبة لا تغير الا عندما تنتج عن تطبيق مقدار المراجعة زيادة تفوق خمسة في المائة (5 %) بالنسبة للوجيبة المطبقة سابقا.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من شعبان 1400 (11 يوليوز 1980).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيساسي. الامضاء : عبد الكامل الرفاعي.

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

القائمة الشهرية للرخص المعدنية

لائحة رخص البحث المؤسسة خلال شهر يونيه 1980

رقم الرخصة	اسم صاحب الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصنف
26.307	السيد أولبانا حسن ، 8 ، زنقة علال بن عبد الله ، ميدلت.	اتزر 5 – 6	علامة القياسة : 6.5 فلوس	3.600 م جنوبا 2.200 م غربا	2
26.308	السيد الراضي النبتي ، سيدي بوعثمان ، مراكش.	مراكش الشمال 7 – 8	علامة القياسة : كودية الصحراء	5.050 م شمالا 1.600 م غربا	2
26.309	أورباع الحسن ، حي بن صالح ، درب بوعنان ، رقم 4 ، مراكش.	ورزازات 5 – 6	علامة القياسة : اغرى	7.100 م جنوبا 2.600 م شرقا	2
26.310	شركة أمواز ، شارع محمد الخامس ، ورزازات.	تصبة تادلة 4 – 3 و 7 – 8	علامة القياسة : قادارت ناعرى	3.300 م جنوبا 25.950 م شرقا	2
26.311	كذلك	كذلك	كذلك	3.300 م جنوبا 25.950 م شرقا	2
26.312	السيدة معقول عزيزة ، زنقة سقراط ، عمارة 7 ، رقم 8 ، الدار البيضاء.	تيزى نتاست 7 – 8 و 3 – 4	علامة القياسة : أوكليم نايت بطليف	9.000 م شرقا 1.000 م شمالا	6
26.313	كذلك	تيزى نتاست 7 – 8	كذلك	7.800 م شرقا 1.800 م جنوبا	6
26.314	امحزون مسوسى ، 21 1 زنقة تافشنة ، خنيفرة.	بوجاعد 3 – 4	علامة القياسة : بتنى عايش	300 م غربا 150 م جنوبا	2
26.315	السيدة غزواني عائشة ، شارع محمد الخامس ، رقم 1 ، زنقة 138 ، مراكش	مراكش الجنوب 5 – 6	علامة القياسة : جبل تسكين	7.000 م غربا 3.000 م شمالا	2
26.316	السيد الحيان محمد ، دوار آيت موسى أوداود ، ورزازات.	دادس 5 1 6	علامة القياسة : تازكسا	8.500 م غربا 900 م جنوبا	3
26.317	السيد أشامي لحسن ، عند السيد مرسال ص.ب 225 ، اكادير.	الوكوم 1 – 2	علامة القياسة : تيزى نتاست	5.100 م غربا 2.600 م شمالا	2
26.318	السيد أشامي لحسن عند السيد مرسال ، ص.ب. 225 ، اكادير.	الوكوم 1 – 2	علامة القياسة : تيزى نتاسلت	1.400 م جنوبا 5.100 م غربا	2
26.319	السيد بوعزيز ادريس ، 21 ، زنقة مولاي عبد العزيز ، خنيفرة.	اتزر 5 – 6	علامة القياسة : جناو الماس	3.200 م جنوبا 300 م غربا	2
26.320	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ، شارع مولاي الحسن ، 5 – 7 ، الرباط	اتزر 1 – 2	علامة القياسة : تاسكا ايشباين	2.000 م جنوبا 900 م شرقا	2
26.321	كذلك	مزكان 5 – 6	علامة القياسة : بالليز رقم 1001	450 م شمالا 750 م شرقا	2
26.322	كذلك	كذلك	كذلك	3.550 م جنوبا 2.000 م غربا	2
26.323	السيد بن دلالة علي ، قصر عشيش نايت يحيى ، دائرة أرفود ، الرشيدية.	زاكورة 4 – 3	علامة القياسة : أخصيص	1.400 م شرقا 100 م شمالا	2
26.324	السيد الطايبي محمد ، دوار أنوال ، ملحقة تالتسيت.	ماتاركة	علامة القياسة : مشگاكور	350 م غربا 250 م جنوبا	2
26.325	السيد فارس بن محمد لزورى ، درب الحمام رقم 12 ، القصبة ، مراكش.	مراكش الشمال 7 – 8	علامة القياسة : سدى مخلسوف	3.500 م شمالا 1.000 م شرقا	2
26.326	الضيف ابو علي محمد ، زنقة ووزازات ، رقم 37 ، حي محمد الخامس ، بطانة ، سلا.	تلوات 3 – 4	علامة القياسة : ايغرام تيكيناتين	2.300 م شرقا 100 م جنوبا	2
26.327	السيد اد براهيم عبد السلام ، بطانة ، حي محمد الريحاني ، رقم 4 ، سلا.	تالوين 3 – 4	علامة القياسة : آيت داها	7.800 م شرقا 1.600 م شمالا	2
26.328	السيد تيلماس بوجمعة ، 8 ، زنقة الشوني ساحة 16 نونبر ، الدار البيضاء.	تودرة 5 – 6	علامة القياسة : تاشقاشت	6.800 م شرقا 550 م جنوبا	2
26.329	كذلك	كذلك	علامة القياسة : ايمي نتوفزة	3.600 م شمالا 4.700 م غربا	2
26.330	السيد بن عيسو حسين ، 7 ، زنقة الجزائير ، ص.ب 131 ، تازة.	تازة 1 – 2	علامة القياسة : ك 82	6.300 م شرقا 3.800 م شمالا	3
26.331	السيد لحسني شويد ، 8 ، زنقة جبل مسوسى ، أكدال ، الرباط.	دمنات 3 – 4	علامة القياسة : اكوني	700 م غربا 1.100 م شمالا	2
26.332	المنتصر حاج حسين ، حي الفرح ، شارع س رقم 1 ، الدار البيضاء.	تيزى نتاست 3 – 4	علامة القياسة : تادروخت	9.800 م شرقا 1.900 م جنوبا	2
26.333	كزافار عمر ، 50 ، شارع محمد الخامس كليز ، مراكش.	ورزازات 5 – 6	علامة القياسة : باشكون	9.300 م شرقا 3.900 م شمالا	2
26.334	لوتيد لحسن ، لحاميد ، دائرة تم زكيد ، ورزازات.	الوكوم	علامة القياسة : مسولة	2.100 م شمالا 7.800 م شرقا	2
26.335	السيد بن داود بن سعيد ، دوار اكران ، ملحقة تازارين ، دائرة زاكورة ، ورزازات.	جبل صرغو 3 – 4	علامة القياسة : أحنونت	3.600 م غربا 2.700 م جنوبا	2
26.336	بن واحمان محمد ، للحي المحمدي الزنفري ، رقم 4 ، سلا.	تالوين 3 – 4	علامة القياسة : آيت داها	5.700 م شمالا 3.800 م شرقا	2
26.337	السيد بلقاهية عبد الرحمان ، 31 ، شارع مولاي اسماعيل ، ص.ب 42 ، آسفي	دمنات 3 – 4	علامة القياسة : تاراسميداد	1.500 م شرقا 1.800 م جنوبا	2
26.338	كذلك	شيشاوة 7 – 8	علامة القياسة : وانيليم	9.100 م غربا 3.500 م جنوبا	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	اسم صاحب الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصنف
26.339	وزاني أحمد ، الحي الصناعي ، طريق الوحدة ، تازة السفلى.	بوراد 7 – 8	علامة القياسة : كارة	1.200 م جنوبا 150 م شرقا	3
26.340	داداش المختار ، شارع فرنسا ، ص.ب 899 ، مراكش.	مشرع بن عبو 5 – 6 و 1 – 2	علامة القياسة : وبشرى	1.700 م شرقا 6.400 م شمالا	2
26.341	شركة الابحاث والاشغال المعدنية ، 47 ، زنقة مديونة ، الدار البيضاء.	قصبة تادلة 5 – 6	علامة القياسة : الجانب 1153	6.000 م شرقا 2.500 م جنوبا	2
26.342	كذلك	كذلك	علامة القياسة : 755	5.000 م شرقا 4.000 م جنوبا	2
26.343	السيد أحاوات محمد ، دوار تكيرت ، ورزازات.	ورزازات 7 – 8 و 3 – 4	علامة القياسة : وادية صوفاجون	8.800 م شرقا 5.100 م جنوبا	2
26.344	شركة الابحاث والاشغال المعدنية ، 147 ، زنقة مديونة ، الدار البيضاء.	تارودانت 5 – 6 وتافراوت 1 – 2	علامة القياسة : تايكونت	5.200 م جنوبا 5.400 م شرقا	2
26.345	شركة الابحاث والاشغال المعدنية ، 147 ، زنقة مديونة ، الدار البيضاء.	تارودانت 5 – 6	علامة القياسة : اسكت	13.600 م شمالا 2.800 م شرقا	2
26.346	كذلك	تارودانت 5 – 6 وتافراوت 1 – 2	علامة القياسة : تايكونت	5.200 م جنوبا 9.400 م شرقا	2
26.347	السيد بادي حسابن ، زنقة رقم 39 ، الدار 56 ، الرشيدية.	جبل صرغو 3 – 4	علامة القياسة : احتاونت	5.600 م شمالا 4.900 م شرقا	2
26.348	الظريف بلقاسم ، آيت على أوحدو ، ايموزار ، بولمان.	ميسور 1 – 2	علامة القياسة : تيسوانى	3.200 م غربا 3.500 م شمالا	2
26.349	السيد فرسال محمد لمزورى ، درب الحمام رقم 12 ، القصبة ، مراكش.	تيزى نتاست 5 – 6	علامة القياسة : وارك	6.600 م غربا 4.700 م جنوبا	2
26.350	السيد مجران أحمد ، شارع الزلاقة ، خريبكة.	قصبة تادلة 5 – 6	علامة القياسة : تاسميت	5.200 م غربا 900 م شمالا	2
26.351	شركة وسلسات للمعادن ، 177 ، زنقة جورى ، الدار البيضاء.	مراكش الشمال 7 – 8	علامة القياسة : 519	1.000 م جنوبا 3.300 م شرقا	2
26.352	كذلك	كذلك	كذلك	1.000 م جنوبا 3.700 م غربا	6
26.353	صفايهى حسن ، الزنقة 21 ، شارع رضى رقم 1 مكرر ، عين السبع ، الدار البيضاء.	تلوات 5 – 6	علامة القياسة : جبل تستويت	350 م شرقا 6.200 م جنوبا	6
26.354	لطيف عبد الرحيم ، زنقة الوكوس ، رقم 11 شارع محمد الخامس ، الرباط.	بوجاعد 7 – 8 وقصبة تادلة 3 – 4	علامة القياسة : آيت امشات	1.800 م شرقا 500 م جنوبا	2
26.355	اباشير محمد ، المجموعة د ، رقم 8 ، زنقة الركراكى ، العكارى ، الرباط.	تافراوت 3 – 4 و 1 – 2	علامة القياسة : أنا تاهرونمايت	9.500 م غربا 2.700 م شمالا	2
26.356	السيد حكو محمد ، دوار تاسوانت ، أكنى ورزازات.	جبل صغرو 3 – 4	علامة القياسة : اشلا تمروندوت	10.500 م جنوبا 1.000 م غربا	2
26.357	السيد كيش محمد ، 45 ، زنقة براعيا ، خنيفرة.	مدلت 1 – 2 و 5 – 6 وقصبة تادلة 3 – 4 و 7 – 8	علامة القياسة : جبل توجيت	2.900 م شمالا 3.600 م غربا	2
26.358	السيد العبد الاوى العلوى ، 4 ، زنقة محمد بلحسين ، أزرو.	ازرو 3 – 4	علامة القياسة : تاوريرت	3.800 م شرقا 3.300 م شمالا	2
26.359	اد براهيم محمد ، ص.ب. 13 ، خنيفرة.	قصبة تادلة 3 – 4	علامة القياسة : تاكبالت	4.100 م شرقا 2.900 م جنوبا	2
26.360	السيد ادبلا أوبلا مسعيد ، دوار ايفرام ، تمنار ، الصويرة.	تمنار 3 – 4	علامة القياسة : تاسلات املیلن	6.800 م جنوبا 1.000 م شرقا	2
26.361	آيت بديع أحمد ، تالوين ، دوار آلكو ، سكتانة ، ورزازات.	تالوين 3 – 4	علامة القياسة : آيت باها	5.100 م شرقا 7.800 م شمالا	2
26.362	السيد ادريسى مولاى ابراهيم ملاعب ، مركز دائرة كلميمة.	تودرة 3 – 4	علامة القياسة : جبل تكماتين	3.300 م شرقا 5.600 م شمالا	2
26.363	السيد بن ابريك سدى محمد ، قصر آيت عدى ، ملحقة تونفيت ، ميدلت.	ميدلت 5 – 6	علامة القياسة : جبل تزوالين	2.300 م غربا 1.750 م شمالا	2
26.364	كذلك	كذلك	علامة القياسة : جبل تاغنزر	4.450 م جنوبا 3.800 م شرقا	2
26.365	السيد رحام عمر ، 86 ، شارع محمد الخامس ، الصويرة.	الصويرة 7 – 8	علامة القياسة : جبل أمردان	7.000 م شرقا 2.200 م شمالا	2
26.366	السيد زلماد موحى ، 46 ، طريق مكناس ، ميدلت.	تودرة 1 – 2 و 5 – 6	علامة القياسة : تاغفاست	2.500 م شمالا 5.200 م غربا	2
26.367	السيد الفاضلى على ، زنقة ابن بطوطة ، رقم 15 ، مكناس.	اقا	علامة القياسة : أدانة دانت	300 م شرقا 400 م جنوبا	2
26.368	شركة بوليمكبى ، 177 ، زنقة حسورا ، الدار البيضا.	ميدلت 5 – 6	علامة القياسة : سلول	500 م غربا 1.500 م جنوبا	2
26.369	السيد العربى محمد ، آيت المكناسى ، آيت سدى بوعباد ، خنيفرة.	بوجاعد 5 – 6	علامة القياسة : جبل حلوفة	10.650 م غربا 550 م جنوبا	2
26.370	أوفلى محمد ، دوار افرات ، آيت حدو تازرين ، ورزازات.	جبل صرغو 7 – 8	علامة القياسة : 12	4.900 م غربا 100 م جنوبا	2
26.371	السيد باكشيشر محمد ، سوق الغزل ، رقم 37 ، سلا.	تيزى نتاست 5 – 6	علامة القياسة : فليلين	4.450 م شرقا 9.100 م جنوبا	2
26.372	شركة وسلسات للمعادن ، 177 ، زنقة جيرا الدار البيضاء.	تافراوت 1 – 2	علامة القياسة : تازاولت	7.150 م غربا 11.350 م جنوبا	2
26.373	كذلك	كذلك	كذلك	7.150 م غربا 7.350 م جنوبا	2
26.374	الزروقى محمد ، 3 ، عين السبع ، الدار البيضاء.	تلوات 7 – 8	علامة القياسة : انرحومر	6.200 م جنوبا 2.000 م شرقا	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	اسم صاحب الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصنف
26.375	أعابي عبد الرحمن ، دوار تاكوماست ، تنغير ، ورزازات.	دادس 3 – 4	علامة القياسة : جبل عبد الله	3.750 م شرقا 5.000 م شمالا	2
26.376	كذلك	تودرة 5 – 6 و 1 – 2	علامة القياسة : أدراونكرن	12.000 م شرقا 4.200 م جنوبا	2
26.377	أعابي عيسى ، دوار تاكوماست ، تنغير ، ورزازات.	تودرة 7 – 8	علامة القياسة : بواسرى	7.800 م غربا 9.050 م جنوبا	2
26.378	السيد اللاطفي مولاي المدني ، دوار تازناخت ، ورزازات.	الوكوم 3 – 4	علامة القياسة : العنق الصغير	1.500 م شرقا 2.800 م شمالا	2
26.379	اد الرحمن محمد ، قصر مرونشة ، كولميين.	تودرة 5 – 6	علامة القياسة : بوفيساد	2.150 م جنوبا 6.100 م شرقا	2
26.380	السيد واعدي لحسين ، اشراحيل ، ملحقة يومالن ، ورزازات.	دادس 1 – 2	علامة القياسة : آيت حماد	3.000 م غربا 300 م جنوبا	2
26.381	السيد ابو علي محمد ، زنقة 3 ، رقم 37 ، الحي المحمدي ، بطانة ، سلا.	تلوات 3 – 4	علامة القياسة : واوسيل	2.800 م شرقا 5.600 م شمالا	2
26.382	السيد تارجدالت الحسين ، دوندوت سكورة ورزازات.	تلوات 7 – 8	علامة القياسة : افزيد	1.500 م غربا 3.000 م شمالا	2
26.383	السيد البمعران محمد ، 12 ، شارع محمد الخامس ص.ب 91 ، ورزازات.	بوجاعد 7 – 8 وقصبة تادلة 3 – 4	علامة القياسة : زيان	1.200 م جنوبا 4.550 م غربا	2
26.384	السيد القاعدي محمد ، دوار آيت معروف ، الحاجب.	أزرو 5 – 6	علامة القياسة : جغود	250 م غربا 200 م جنوبا	2
26.385	الشركة التجارية والمعدنية ، للصحراء ، 75 ، زنقة كولبير ، الدار البيضاء.	كلومين 3 – 4	علامة القياسة : آنجا	11.400 م شمالا 3.100 م غربا	2
26.386	كذلك	كذلك	كذلك	7.300 م شمالا 4.000 م غربا	2
26.387	السيد ناهي ابراهيم ، دوار الجديد ، ورزازات.	تودرة 1 – 2	علامة القياسة : تاوين	3.900 م جنوبا 500 م غربا	2
26.388	السيد اوهادي محمد ، آيت خالو ، أزرو.	انزر 3 – 4	علامة القياسة : بن ايج	500 م شمالا 3.400 م شرقا	2
26.389	السيد امداح محمد ، دوار تالجرت ، افبالو ، اوريكا ، تاحناوت.	مراكش الجنوب 7 – 8	علامة القياسة : تامتكا	5.700 م شرقا 500 م شمالا	2
26.390	السيدة بوهو موحا ، قصر ازار ، دائرة بني تادجيت.	متار 200.000	علامة القياسة : ميشكاكور	3.400 م شرقا 200 م جنوبا	2
26.391	السيد وانتار محمد ، فم الحسن ، أقا ، طاطا.	أقا 200.000	علامة القياسة : 48	2.700 م غربا 4.200 م جنوبا	2
26.392	وانتار محمد ، فم لحسن ، أقا ، طاطا.	أقا 200.000	علامة القياسة : 48	5.000 م شرقا 3.200 م شمالا	2
26.393	عبد المجيد محمد ، دوار آيت اعزة ، بومالن ، دادس.	دادس 1 – 2 ورزازات 5 – 6	علامة القياسة : مازوبيكا	400 م شرقا 2.600 م جنوبا	2
26.394	أوطالحة مولاي الحسن ، زنقة الدرك الملكي رقم 32 ، أزرو.	مدلت 5 – 6	علامة القياسة : سلول	5.200 م غربا 2.300 م جنوبا	2
26.395	بن داود بن سعيد ، دوار اكارفان ، تازارين ، ورزازات.	جبل صرغو 3 – 4	علامة القياسة : أحنونت	2.700 م جنوبا 400 م شرقا	2
26.396	كذلك	كذلك	كذلك	5.000 م غربا 6.400 م جنوبا	2
26.397	الامين الدمناتي الميلودي ، 53 ، شارع القوات المسلحة الملكية ، مكناس.	صرغو 7 – 8	علامة القياسة : ـ ا. 99	5.200 م شمالا 1.400 م غربا	2
26.398	كذلك	صرغو 7 – 8 وزكورة 4 – 3 ميدر 5 – 6	كذلك	2.400 م شمالا 2.600 م شرقا	2
26.399	المرحراني ابراهيم ، شارع يعقوب المنصور 54 ، كليز ، مراكش.	تيزنيت 8	علامة القياسة : قائد بوكام	2.000 م شرقا 10.000 م شمالا	2
26.400	لحسن أوسعايد ، تافاست ، ملحقة اكنوان ورزازات.	ميدر 1 – 2	علامة القياسة : جبل عيسى	2.550 م شرقا 1.700 م شمالا	2
26.401	السيد الصنهاجي محمد ، 177 ، زنقة جيرا الدار البيضاء.	تافراوت 1 – 2	علامة القياسة : امزى	6.650 م شمالا 7.200 م غربا	2
26.402	كذلك	كذلك	كذلك	6.650 م شمالا 3.200 م غربا	2
26.403	كذلك	كذلك	علامة القياسة : ملتقى طرق تانالت تيزنيت	3.200 م شرقا 5.100 م جنوبا	2
26.404	كذلك	كذلك	كذلك	6.900 م جنوبا 4.800 م غربا	2
26.405	ماماس ابراهيم ، دوار تاكناوت ، دمنات.	تلوات 3 – 4	علامة القياسة : أسلوم	3.650 م شرقا 1.000 م شمالا	2
26.406	عبد الله بن حدون ، حي باب ، زنقة 27 ، خنيفرة.	بوجاعد 7 – 8	علامة القياسة : زايان	4.150 م جنوبا 5.300 م غربا	2
26.407	بوزهاي محمد ، دوار ايمي اوكادير ، دائرة عقا ، طاطا ، اكادير.	اقاء وقم لحسن 8 – 7	علامة القياسة : 48	11.000 م غربا 2.900 م شمالا	2
26.408	ميكو محمد ، الدلج 1 ، الدار 2 ، الدار البيضاء.	مراكش الجنوب 7 – 8	علامة القياسة : 5776	500 م شمالا 2.000 م غربا	2
26.409	الراضي مختار ، 53 ، زنقة بانتة ، خنيفرة	قصبة تادلة 3 – 4	علامة القياسة : تسلى نورومى	5.350 م شمالا 1.600 م غربا	2
26.410	شركة تيفنوت تزانيمين ، ص. 657 ، الدار البيضاء.	الوكوم 3 – 4	علامة القياسة : بوعزار	1.155 م شمالا 4.570 م شرقا	2
26.411	كذلك	الوكوم 3 – 4 ورزازات 7 – 8	كذلك	5.100 م شمالا 6.400 م غربا	2
26.412	كذلك	الوكوم 3 – 4	علامة القياسة : ايقتم	4.400 م شمالا 4.000 م شرقا	2
26.413	جيلالي علي بن احمد ، دوار أولاد جلال ، زاكورة ، ورزازات.	زاكورة 3 – 4	علامة القياسة : رأس الامرگو	3.200 م شرقا 500 م شمالا	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	اسم صاحب الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصنف
26.414	أنا ضيف عبد الله ، اجوكاك ، تلات نيا عقوب.	تيزي نتاست 3 – 4	علامة القياسة : امززن	3.500 م شرقا 4.300 م شمالا	2
26.415	أغريس محمد ، اجوكاك ، تلات نيا عقوب.	تيزي نتاست 3 – 4 و 1 – 2	كذلك	2.400 م شمالا 500 م غربا	2
26.416	نيكولي روسين ، 3 ، ممر بوكفسام ، فيلا سنكراليت ، الدار البيضاء.	والماس 7 – 8	علامة القياسة ا ر 15.779	8.100 م شرقا 900 م شمالا	2
26.417	الدين محمد ، 46 ، شارع خريبكة ، الدار البيضاء.	مشرع بن عبو 3 – 4 و 7 – 8	علامة القياسة : ا – ج	2.750 م غربا 1.300 م شمالا	2
26.418	العمراني مولاي أحمد ، سيدي عثمان ، شارع ج ، رقم 15 ، الدار البيضاء.	تلوات 1 – 2	علامة القياسة : الموزى	3.800 م جنوبا 5.400 م شرقا	2
26.419	البعابدي امبارك ، انزارن قصبى ، ميسور.	ميسور 5 – 6	علامة القياسة : جبل حرايكا	850 م شرقا 450 م شمالا	2
26.420	امحرود محمد ، امير نيزركان ، ملحقة واولو ، ازيلال.	تلوات 3 – 4	علامة القياسة : اسلول	3.450 م شرقا 7.900 م جنوبا	2
26.421	الحريرى السملالى أحمد ، آيت عبد الله ، فيلا 20 ، ممر الحدائق ، عين السبع ، الدار البيضاء.	مراكش الجنوب 3 – 4	علامة القياسة : برج آيت على	400 م جنوبا 2.000 م غربا	2
26.422	السيد ازناك لحسن ، زنقة المختار السوسى ، فيلا الورد ، اكادير.	تيزى نتاست 1 – 2	علامة القياسة : اكوى نتسزى نتاست	4.500 م غربا 3.000 م شمالا	2
26.423	السيد رحام عمر ، 86 ، شارع محمد الخامس ، الصويرة.	الصويرة 7 – 8	علامة القياسة : امارذنا	4.200 م شمالا 3.000 م شرقا	2
26.424	كذلك	الصويرة 7 – 8 وشيشاوة 5 – 6	كذلك	8.000 م شرقا 4.500 م جنوبا	2
26.425	بنتسو باروك ، طريق مكناس ، ميدلت.	ميدلت 3 – 4	علامة القياسة : بوخلال	8.100 م غربا 1.400 م جنوبا	2
26.426	فحم شمال افريقيا ، 27 ، شارع مولاى الحسن ، الرباط.	بركنت	علامة القياسة : الجانب 1.157	5.250 م غربا 2.800 م شمالا	2
26.427	كذلك	كذلك	كذلك	10.000 م غربا 1.550 م جنوبا	2
26.428	بربور مرسال كاستون ، 26 ، زنقة باريس ، اكادير.	تيزى نتاست 1 – 2	علامة القياسة : كينوس	5.400 م غربا 1.750 م شمالا	2

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 954.80 بتاريخ 24 من شعبان 1400 (8 يوليوز 1980) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يوليوز 1980.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل II المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار رقم 462.80 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1400 (8 مارس 1980) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وبناء على القرار رقم 593.80 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1400 (15 مارس 1980) بشأن انتخاب ممثلي الموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المجتمعة يوم 23 يونيه 1980 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الاعوان المبينة اسماؤهم في الباب II من الجدول المضاف الى هذا القرار للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي بصفة ممثلين للادارة.

الفصل الثاني

ان الاعوان المبينة اسماؤهم في الباب III من الجدول المضاف الى هذا القرار تم تعيينهم بواسطة الانتخاب او القرعة ممثلين للموظفين في حظيرة مختلف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء.

الفصل الثالث

وتتم الرئاسة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء حسب الاشارة المبينة في الجدول السالف الذكر.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1400 (8 يوليوز 1980).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

***

الجدول الملحق بالقرار الصادر باثبات نتائج انتخابات ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الادارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي لمدة ست سنوات ابتداء من فاتح يوليوز 1980

الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء		الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
الرقم	السلك او مجموعة الاسلاك	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
		السادة	السادة :	السادة :	السادة :
1	المهندسون الرؤساء	عبد اللطيف بلبشير (رئيس) عبد الرحمان السباعي (نائب رئيس)	عبد الوهاب الكرموني محمد ملين	عبد المجيد حكم تاجم بن محمد	عبد الرحمان الزاكي الطالب بنسودة القريشي
2	مهندسو الدولة والمفتشون المنتدبون ..	عبد اللطيف بلبشير (رئيس) تاجم بن محمد (نائب رئيس)	عبد الرحمان الزاكي المعطي بكار	حسن السرغيني الادريسي الحبيب بن الصحراوي	عبد الحق اشهبار البشير ناضور
3	مهندسو التطبيق	عبد اللطيف بلبشير (رئيس) تاجم بن محمد (نائب رئيس)	محمد ملين المعطي بكار	محمد العزوزي احمد فضلي	بوعزة امشيشو محمد اقلاش
4	المساعدون التقنيون المختصون	احمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	علي الكرمودي حماد جمال	العياشي تالويزت عمار فكير	عبد الواحد بوشامة محمد الحيانيزيت
5	المساعدون التقنيون والمحضرون بالمختبرات	احمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	علي الكرمودي حماد جمال	المهدي حشيمي عمر والخش	عبد الرزاق اليزيدي سعيد فارسي
6	البيطريون المفتشون الرؤساء	عباس مرسيل (رئيس)	حفيظ اليعقوبي سوسان	محمد الموسلفي السدراتي	احمد البردعي
7	البيطريون المفتشون	عباس مارسيل (نائب رئيس) حفيظ اليعقوبي سوسان (نائب رئيس)	عبد الحميد اكاشوشو احمد البردعي	ناجي الجندي مصطفى البقالي محمد	عبد العظيم الحافي محمد اليكيني

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء		الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
الرقم	السلك او مجموعة الاسلاك	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
		السادة	السادة :	السادة :	السادة :
8	الممرضون البيطريون	احمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	علي الكرمودي حماد جمال	الحسين الكباص لركو الابتي	احمد الطنجاوي المصطفى ناجي
9	المحافظون الممتازون	عبد اللطيف بلبشير (رئيس)	ابوبكر الفاسي الفهري	بدر الدين دينية	محمد بنحيدة
10	المحافظون على الاملاك العقارية والرهون ..	عبد اللطيف بلبشير (رئيس) ابوبكر الفاسي الفهري (نائب رئيس)	بدر الدين دينية عبد السلام بلخياط	عبد العزيز القادري محمد الهلالي	الطاهر غنام عبد السلام بنشقرون
11	المراقبون	عبد اللطيف بلبشير (رئيس) ابوبكر الفاسي الفهري (نائب رئيس)	بدر الدين دينية عبد السلام بلخياط	محمد الشاذلي عبد الحي سكيرج	احمد الرحالي احمد الزيتوني
12	المراقبون المساعدون	ابوبكر الفاسي الفهري (رئيس) بدر الدين دينية (نائب رئيس)	عبد العزيز القادري عبد السلام بنشقرون	محمد الخراز محمد فاروق التازي	لحسن غزال محمد بنانی
13	رؤساء المعمل والاعوان المختصون واعوان الاشراف	عبد المجيد حكم (رئيس) احمد ناجي (نائب رئيس)	عبد المومن الدوغمي عبد الحميد بريطل	محمد الرغاوي القنى فرجي	محمد نوري محمد غيا
14	الاعوان التقنيون الممتازون	إحمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	علي الكرمودي حماد جمال	ادريس اضراس احمد قتيبة	عبد الرحمان بن حدو عبد الكريم الرفاعي
15	الاعوان التقنيون	إحمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	علي الكرمودي حماد جمال	احمد لكرديد عبد المالك الخياط	احمد القدميري علال المعطوي
16	المفتشون الاقليميون والمفتشون والمفتشون المساعدون لزجر الغش	احمد بناجي (رئيس) محمد صحا (نائب رئيس)	عمار حميمز حماد جمال	يحيى محمد بندالي يوسف حمينة	بدر الدين القباج عمر الكثيري
17	المتصرفون المساعدون	محمد صحا (رئيس) احمد ناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	محمد الصبراوي علي العدناني	ادريس اليعقوبي لحسن نسهل
18	المحررون	محمد صحا (رئيس)	حماد جمال	مصطفى العمري	مصطفى السلومي
19	الكتاب الممتازون	محمد صحا (رئيس) احمد بناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	محمد طه محمد بوشلاغم	احمد بنزعري علال بن جابر
20	الكتاب	محمد صحا (رئيس) احمد بناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	حمو غيلاش التهامي السباعي	التهامي بلعربي عبد السلام شرود
21	اعوان التنفيذ	محمد صحا (رئيس) احمد بناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	عمر نجمي سعيدة نجد	محمد المرابط محمد بنسعيد
22	اعوان الخدمة	محمد صحا (رئيس) احمد بناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	علال زعال مولاي احمد العقيد	محمد بلحاج لحسن بولرواح
23	الاعوان العموميون	محمد صحا (رئيس) احمد بناجي (نائب رئيس)	حماد جمال علي الكرمودي	الحسين الطاغي عبد الرحمان المعمورى	العربي صابق احمد حافظ الغزال
24	مهندسو التطبيق بالمياه والغابات	عبد الرحمان الزاكي (رئيس)	عبد الوهاب الكرموني	محمد ابو الروح	اشماعو الفهري عبد اللطيف
25	المساعدون التقنيون المختصون بالمياه والغابات	محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس) للتذكر	محمد بن دحمان للتذكر	محمد العيشوني للتذكر	عبد الواحد السقاط للتذكر
26	المساعدون التقنيون بالمياه والغابات	عبد الوهاب الكرموني (رئيس) محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس)	محمد اكجداد محمد بندحمان	بوسلهام الحبز العباسي باسو	محمد الطوطس احمد الدكالي
27	الاعوان التقنيون الممتازون بالمياه والغابات	عبد الوهاب الكرموني (رئيس) محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس)	محمد اكجداد محمد بندحمان	يوسف امعمر محمد البوداوي	ابراهيم بنسعيد محمد ايلغران
28	الاعوان التقنيون بالمياه والغابات	عبد الوهاب الكرموني (رئيس) محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس)	محمد اكجداد محمد بندحمان	الميلودي سموني الهاشمي صريح	عبد المجيد بن حيون محمد ابردين
29	فرسان المياه والغابات	عبد الوهاب الكرموني (رئيس) محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس)	محمد اكجداد محمد بندحمان	محمد القاضي محمد بن علي حفيظي	احمد بن عبد القادر لحسن الطاجي
30	اعوان التنفيذ (اعوان حراسة المياه والغابات سابقا)	عبد الوهاب الكرموني (رئيس) محمد عز الدين بوبية (نائب رئيس)	محمد اكجداد محمد بندحمان	لحسن امزيان محمد كريم	لكبير كنزى عبد الله الشرقاوى
31	اساتذة محاضرون واساتذة مساعدون ومساعدون	عبد الله البقالي (رئيس)	التيجاني بوكرن (نائب الرئيس)	عمر محيريت	مولاي يوسف عبد المالك العلوى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الداخلية

قرار لوزير الداخلية رقم 1034.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم مراكش مباراة لتعيين ثمانية وعشرين (28) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلي :

– أربعة عشر (14) منصبا للمرشحين الذين يثبتون بشهادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوي ويحتفظ من بينها بثلاثة (3) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– اربعة عشر (14) منصبا للمرشحين الموظفين او الاعوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى اقليم مراكش يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 1035.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم مراكش مباراة لتعيين ستة وستين (66) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلي :

– ثلاثة وثلاثون (33) منصبا للمرشحين الذين يثبتون بشهادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوي ويحتفظ من بينها بثمانية (8) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– ثلاثة وثلاثون (33) منصبا للمرشحين الموظفين او الاعوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى عمالة الدار البيضاء يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 1036.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم أكادير مباراة لتعيين ثلاثين (30) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وتوزع المناصب كما يلى :

– خمسة عشر (15) منصبا للمرشحين الذين يثبتـون بشهـادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوى ويحتفظ من بينها بأربعة (4) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– خمسة عشر (15) منصبا للمرشحين الموظفيـن او الاعـوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثانى

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى اقليم اكادير يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط فى 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصرى.

قـرار لوزيـر الداخليـة رقـم 1037.80 بتاريـخ 8 رمضـان 1400 (21 يوليوز 1980) باجـراء مباراة لتوظيـف كتـاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.58.008 الصـادر فـى 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابـة النظـام الاساسـى العـام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكى رقم 3.19.68 الصادر فى 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشتـرك لكتـاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر عمالة الرباط وسلا مباراة لتعيين اثنين واربعين (42) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلى :

– واحد وعشرون (21) منصبا للمرشحين الذين يثبتون بشهادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوى ويحتفظ من بينها بخمسة (5) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– واحد وعشرون (21) منصبا للمرشحين الموظفين او الاعـوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنـوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثانى

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى عمالة الربـاط وسـلا يـوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط فى 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصرى.

قـرار لوزيـر الداخليـة رقـم 1038.80 بتاريـخ 8 رمضـان 1400 (21 يوليوز 1980) باجـراء مباراة لتوظيـف كتـاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.58.008 الصـادر فـى 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابـة النظـام الاساسـى العـام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكى رقم 3.19.68 الصادر فى 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشتـرك لكتـاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم فـاس مبـاراة لتعييـن خمسة وثلاثين (35) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلى :

– سبعة عشر (17) منصبا للمرشحين الذيـن يثبتـون بشهـادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوى ويحتفظ من بينها بأربعة (4) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– ثمانية عشر (18) منصبا للمرشحيـن الموظفيـن او الاعـوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنـوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثانى

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى اقليم فاس يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط فى 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصرى.

قـرار لوزيـر الداخليـة رقـم 1039.80 بتاريـخ 8 رمضـان 1400 (21 يوليوز 1980) باجـراء مباراة لتوظيـف كتـاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.58.008 الصـادر فـى 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظـام الاساسـى العـام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم وجدة مباراة لتعيين احدى وعشرين (21) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلي :

– عشرة (10) مناصب للمرشحين الذين يثبتون بشهادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوي ويحتفظ من بينها بمنصبين (2) للمرشحين من قدماء المقاومين.

– احد عشر (11) منصبا للمرشحين الموظفين او الاعوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى اقليم وجدة يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 1040.80 بتاريخ 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (شعبة الادارة).

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 18 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 21 شتنبر 1980 بمقر اقليم مكناس مباراة لتعيين ثمانية وعشرين (28) كاتبا للادارات العمومية (شعبة الادارة).

وتوزع المناصب كما يلي :

– اربعة عشر (14) منصبا للمرشحين الذين يثبتون بشهادة مدرسية توفرهم على مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوي ويحتفظ من بينها بثلاثة (3) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

– أربعة عشر منصبا (14) للمرشحين الموظفين والاعوان التابعين للادارات العمومية الذين قضوا على الاقل أربع (4) سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى اقليم مكناس يوم 12 شتنبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1400 (21 يوليوز 1980)

الامضاء : ادريس البصري.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1030.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 678.68 الصادر في 22 يونيه 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ، حسبما وقع تتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) وذلك ابتداء من فاتح اكتوبر 1980.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية الآداب والعلوم الانسانية قبل 20 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1029.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لولوج اطار المحررين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.336.76 الصادر في 4 رمضان 1396 (30 غشت 1976) المحدد لنظام مباراة ولوج اطار محرري الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش ابتداء من يوم 17 نونبر 1980 مباراة لتعيين محرر واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية قبل 7 نونبر 1980.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980)

الامضاء : إلدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1032.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية بكلية العلوم بفاس.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 481.78 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1398 (16 مايو 1978) بتحديد نظام المباراة الخاصة بتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم بفاس ابتداء من 22 شتنبر 1980 مباراة لتوظيف تسعة عشر (19) محضرا بالمختبرات المدرسية والجامعية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم بفاس قبل 11 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980)

الامضاء : إلدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1033.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد بكلية العلوم بفاس.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 672.68 الصادر في 22 يونيه 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ، حسبما وقع تتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم بفاس مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) ابتداء من 22 شتنبر 1980.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم بفاس قبل 11 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980)

الامضاء : إلدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 1031.80 بتاريخ 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف اعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية العلوم بفاس.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 216.68 بتاريخ 21 ابريل 1968 بترتيب المناصب المشتركة لسلك الاعوان العموميين ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 يبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة لولوج مختلف اصناف سلك الاعوان العموميين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم بفاس ابتداء من 22 شتنبر 1980 مباراة لتوظيف خمسة (5) اعوان عموميين من الصنف الثالث.

صباغ ..... 1.

نجار ..... 1.

كهربائي ..... 1.

بناء ..... 1.

الترصيص واصلاح قنوات الماء ..... 1.

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم بفاس قبل 11 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1400 (25 غشت 1980)

الامضاء : إلدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة النقل

قرار لوزير النقل رقم 80.968 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للدولة (فرع الارصاد الجوية).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 64.72 الصادر في 18 يناير 1972 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك مهندسي الدولة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 9 دجنبر 1980 والايام الموالية له بالرباط مباراة لتعيين مهندسين (2) للدولة (شعبة الارصاد الجوية).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط وذلك قبل يوم 9 نونبر 1980.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980).

الامضاء : محاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 80.969 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للدولة (فرع الملاحة الجوية).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 64.72 الصادر في 18 يناير 1972 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك مهندسي الدولة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 9 دجنبر 1980 والايام الموالية له بالرباط مباراة لتعيين مهندسين (2) للدولة (شعبة الملاحة الجوية).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط ، وذلك قبل يوم 9 نونبر 1980.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980).

الامضاء : محاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 80.970 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع الملاحة الجوية).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 15 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 58.71 الصادر في 7 يناير 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندسي التطبيق (فرع الملاحة الجوية) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 25 نونبر 1980 والايام الموالية له بالرباط مباراة لتعيين مهندسين (2) للتطبيق (فرع الملاحة الجوية).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط يوم 25 أكتوبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : محاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 80.967 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندس للتطبيق (شعبة الملاحة الجوية ، فرع استغلال المواصلات).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 67.401 الصادر في 15 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 58.71 بتاريخ 7 يناير 1971 المحدد لشروط وبرنامج مباراة ولوج اطار مهندسي التطبيق (شعبة الملاحة الجوية) كما تم تغييره ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 25 نونبر 1980 والايام الموالية له بالرباط مباراة لتعيين مهندس (1) للتطبيق (شعبة الملاحة الجوية ، فرع استغلال المواصلات).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط يوم 25 أكتوبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : محاند ناصر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير النقل رقم 971.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع الارصاد الجوية).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 15 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 56.71 الصادر في 7 يناير 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندسي التطبيق (فرع الارصاد الجوية) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 25 نونبر 1980 والايام الموالية بالرباط مباراة لتعيين مهندسين (2) للتطبيق (فرع الارصاد الجوية).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط يوم 25 اكتوبر 1980 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : محاند ناصر.

وزارة الصحة العمومية

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 950.80 الصادر في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980) بتحديد الشهادات والاجازات المعادلة لدبلوم الممرض المجاز من الدولة الذى تسلمه وزارة الصحة العمومية.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1178.66 الصادر في 27 من شوال 1368 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الصحة العمومية ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ولاسيما الفصل 26 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعتبر معادلة لدبلوم الممرض المجاز من الدولة المنصوص عليه في الفصل 6 من المرسوم الملكي رقم 1178.66 بتاريخ 22 من شوال 1368 (2 يبراير 1967) المشار اليه اعلاه :

شهادة « الممرض المجاز المأذون له بتقديم مساعدته في عمليات التوليد العادية » الذى تسلمه وزارة التربية الوطنية في اسبانيا.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980)

الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 951.80 الصادر في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980) بتحديد قائمة الشهادات والاجازات المعادلة لدبلوم مساعد الصحة المختص المجاز من الدولة الذى تسلمه وزارة الصحة العمومية.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1178.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الصحة العمومية ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعتبر الدبلوم الآتي معادلا لدبلوم مساعد الصحة المختص المجاز من الدولة المنصوص عليه في الفصل 7 مكرر من المرسوم الملكي رقم 1178.66 بتاريخ 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) :

دبلوم المساعد بالمختبر الطبي المسلم بالمعهد التقني ايمل موط أوغست كوفرور ببروكسيل (بلجيكا).

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من رمضان 1400 (4 غشت 1980)

الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

وزارة الاعلام

قرار لوزير الاعلام رقم 910.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مذيعين من الصنف الثاني للاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاعلام رقم 91.74 بتاريخ 21 يناير 1974 ، بتنظيم المباراة الخاصة لولوج درجة ممثل ومذيع من الصنف الثاني بالاذاعة والتلفزة المغربية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 27 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتعيين مذيع (1) من الصنف الثاني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

يجب إن تصل طلبات التسجيل الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل 17 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

قرار لوزير الاعلام رقم 911.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف مساعدين تقنيين اختصاصيين للاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاعلام رقم 460.73 بتاريخ 29 من صفر 1393 (4 ابريل 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين الاختصاصيين للاذاعة والتلفزة المغربية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 26 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتوظيف 22 مساعدا تقنيا اختصاصيا للاذاعة والتلفزة المغربية.

الفصل الثاني

يخصص 15 منصبا للمرشحين المتوفرين على شهادة الباكالوريا (شعبة الرياضيات او العلوم التجريبية) ويحتفظ منها بثلاثة مناصب (3) للمرشحين من قدماء المقاومين.

تخصص سبعة (7) مناصب للمساعدين التقنيين للاذاعة والتلفزة المغربية المرتبين على الاقل في الدرجة الرابعة من سلم الاجور رقم 7.

الفصل الثالث

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل 15 شتنبر 1980 وهو آخر اجل لقبول الطلبات.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

قرار لوزير الاعلام رقم 913.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف اعوان تقنيين للاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاعلام رقم 459.73 بتاريخ 29 من صفر 1393 (4 ابريل 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك الاعوان التقنيين للاذاعة والتلفزة المغربية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 25 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتوظيف 37 عونا تقنيا للاذاعة والتلفزة المغربية.

ويحتفظ منها بتسعة (9) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل 15 شتنبر 1980 وهو آخر اجل لقبول الطلبات.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

قرار لوزير الاعلام رقم 912.80 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف كتاب (فرع الاختزال) للاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 23 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتوظيف خمسة عشر (15) كاتبا (فرع الاختزال).

الفصل الثاني

تخصص ثمانية (8) مناصب للمرشحين المتوفرين على شهادة دراسية من مستوى نهاية دروس الطور الاول للتعليم الثانوي.

ويحتفظ منها بمنصبين (2) للمرشحين من قدماء المقاومين.

تخصص 7 مناصب لموظفي الاذاعة والتلفزة المغربية الذين قضوا على الاقل اربع سنوات من الخدمات المدنية الفعلية.

الفصل الثالث

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل 23 شتنبر 1980 وهو آخر أجل لقبول الطلبات

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الاعلام رقم 80.908 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف ممثل من الصنف الثاني للاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاعلام رقم 74.91 بتاريخ 21 يناير 1974 ، بتنظيم المباراة الخاصة لولوج درجة ممثل ومذيع من الصنف الثاني بالاذاعة والتلفزة المغربية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 29 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتعيين ممثل (1) من الصنف الثاني.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل يوم 18 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980).

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

قرار لوزير الاعلام رقم 80.909 بتاريخ 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980) باجراء مباراة لتوظيف عازفين لدار الاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الاعلام ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 73.632 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1393 (4 يونيه 1973) بتنظيم مباراة خاصة بولوج سلك العازفين لدار الاذاعة والتلفزة المغربية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 28 شتنبر 1980 بالرباط مباراة لتعيين اربعة (4) عازفين لدار الاذاعة والتلفزة المغربية.

يخصص منها منصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى مصلحة الموظفين بالاذاعة والتلفزة المغربية قبل يوم 18 شتنبر 1980.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1400 (2 غشت 1980)

الامضاء : عبد الواحد بلقزيز.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

الادارة العامة للامن الوطني

نتائج امتحان الكفاءة المهنية قصد الحصول على اعدادية الكفاءة التقنية الخاصة بموظفي الادارة العامة للامن الوطني
(دورة 16 مارس 1980)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

نجاحي محمد – الفقري موراد – كاوكي محمد – البوحسلني محمد – الزعريط والزين ديابي بالكاسم – بوطريقة عبد الحميد – دمنا احمد – مهل عبد النبي – عناب المعطي الهاشمي عبد العزيز – امخشون محمد – بزوت ادريس – يشيس عبد القادر – بنبوعزة العربي – رغيب محمد – العبوبي محمد – العزوازي ناصر – الهمال ادريس – عضوض عبد القادر – فصحي محمد – شطير عبد الرحمن – غريب احمد – تازغيني المكي – علوي اسماعيلي احمد – منجد ادريس – جمالي علي – عزلاني عمر – الخاوة محمد – شاهي محمد – بكار محمد – هلالي امبارك – دهيب عمر – لحرش عبد الرحمان – زياني محمد – امين المصطفى – لاكيا عمر – دومة محمد – علا مح – الجمودي محجوب – العمرتي عبد القادر – العلاوي عبد القادر – حدو عمرو حمدات – بنعبد الله الغازي – مساوي احمد – مهروا رحو – صدوق الحسين – امقرنشل علال – صبحان عبد الحميد – لوكيلي محمد – عازب عمر – القورشي احمد – ضرعاوي صالح – احمينة حمادي – فضي اسماعيل – اكعكاع محمد – المجدي ابراهيم – حرتان قاسم – الرامي عبد القادر – عوطاري محمد – الشرقاني سي محمد – دليل محمد – سعدان احمد – الاعرابي عبد الله قاوتلي محمد – بونيدا محمد – بوكلي عبد العاطي – بياض محمد – الداهي عبد القادر ميمونة عقة – البكاوي لخضر – الخنوري لحسن – بكاوي احمد – المشريفي عبد السلام شنتوكت ميلود – محمودي العربي – لوراش احمد – بولعجول عبد الحفيظ – الغليض التهامي – الشقري التهامي – المرابط احمد – عبد الكريم حسن – القنطاري عبد الله – تميم علال – عبيدة محمد – ابنعيسي علي – رشوق لمفضل – فتحي علي – فهمي محمد – بوغلال محمد – بلغيثي ادريس – المزروعي طيب – الفربوسي التريع – امدغري فيلالي محمد – بوكرف عبد القادر – حبا محمد – الفرشي ابراهيم – حمينة عمر – سعودة مصطفى – قياص محمد – الميموني محمد – بنعزوز امحمد – المحجور عبد السلام كوجا الحسين – حفضيوي عمر – تيال موسى – عيار محمد – قايدي الحسين – عدنان محمد – العروصي مسعودي – بنخليفة عبو – أجوت موحى – الطاهري محمود – بنهلال محمد – مؤذن محمد – بخوش الحسن – بن داوي قدور – علوي سليماني احمد – صبري العايدي – بلقاسمي جيلالي – بيطة محمد – السلاسلي محمد – المنيار عبد الجليل – لقباقبي محمد – راس الواد محمد – الناصري محمد – حامدي بن عمرو – اليملاحي الشاعر عبد السلام المودن احمد – بالي عبد القادر – العلوي السي محمد – حمزة عبد السلام – ودغيري عبد الله – الفطواكي العربي والخلوقي احمد

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

نتائج مباراة توظيف كتاب الادارات العمومية
(دورة 17 مارس 1978)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

الرباط

بوعود السعدية والشرقاوي سيدي عبد العزيز
العسري محمد واوحربة محمد (نفس الرتبة)
صبار نفيسة – العابدي عزيزة وشوقي عبد السلام (نفس الرتبة)
التباع عبد العزيز
المهري عبد الرؤوف – العباسي عمر – العلام خديجة – الزاكي محمد – والصور حسن – طردة فاطنة – لعريبي احمد وظاظوش محمد (نفس الرتبة)
عويدات سعاد – الشتوي محمد – بنخواجة مليكة – طارق مليكة ولعتريس السعدية (نفس الرتبة)

تيزنيت

العسري مينة

الشاون

مهدي نزهة ولعزيز فتيحة

خنيفرة

بن عراب سعيدة وسكوتي عبد الحق

بن سليمان

شقران عبد القادر – حشاشي سعيدة ولكديلي بن عيسى

ورزازات

مذكور علي

قلعة السراغنة

الملوكي زبيدة والشرقاوي ابن ادريس خدوج

بولمان

زروالي محمد – بوداد محمد وبياض محمد

العيون

لا شيء

فجيج

لا شيء

نتائج مباراة لتوظيف اعوان التنفيذ (شعبة التحريب على الآلة الكاتبة)
(دورة 17 مارس 1978)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

الرباط

قاسمي فاطمة وبنحميدة عائشة
بوخبزة نجيبة ووهبي زهراء (نفس الرتبة)
العلوي فاطنة
بومهدي خديجة ولهميك حليمة (نفس الرتبة)
صوكاي حفيظة ومواد فاطمة (نفس الرتبة)
بلحسن نعيمة – الشرايبي نعيمة (مغبر) – نزيه فاطمة وازيكي عائشة (نفس الرتبة)
بلفقيه خديجة
الباشا السعدية واليعكوبي حدهم (نفس الرتبة)
الصنضاوي فوزية – الهلالي امينة وارشيش ثوريا (نفس الرتبة)
بناني ثوريا – كوغربو الزهراء والعبيدي طامو (نفس الرتبة)
العاقر مليكة والكرمبي مرية (نفس الرتبة)
اولاد بنعرفة فاطمة – اهرار حفيظة – لقصيبي امينة – اعمار زينب وبودراع فاطمة (نفس الرتبة)
النجار عزيزة – محتال الزهرة – مقبول ميلودة – الصايغ رجاء – بنبوعبيد حجو – هنوش حدهم وبنزكري فنيدة (نفس الرتبة)
ازنيكة حياة – بوخريص فتيحة – طرادة باشة – طير الليل ليلى – فراوي الزهراء وتاغبلوطي السعدية (نفس الرتبة)
الخمال حليمة – لغريسي زهور وشكير السعدية (نفس الرتبة)

العيون

زاز وداد والحجوي عائشة

خنيفرة

اسطنبولي ليلى والخدير ملكية

قلعة السراغنة

حدان فاطمة – ابو الرضى خديجة وخليد نجاة

بن سليمان

زاهر ارقية – الفاضل نعيمة ومستغفر كلثوم

بولمان

خلافي فطيمة – الكوال فتيحة والناصري فاطمة

ورزازات

جنان خديجة واداد صالح

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الشاون

بنجابر نعيمة – الحضرى رشيدة والهراس تحفة

فجيج

علال محمد – الميات ربيعة ومالكى محمد

تيزنيت

دوشينة عائشة – عسيلى سعيدة والشكر الزهرة

نتائج مباراة لولوج اطار المحررين بكتابة الدولة فى التعليم العالى والبحث العلمى بالرباط

(دورة 10 يونيه 1980)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

اللائحة الاولى

يزدى جناة – القدميرى محمد – شداد العربى والهانى محمد

اللائحة الثانية

الفارسى محمد

نتائج مباراة لتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية بكلية الطب والصيدلة بالرباط

(دورة 5 مايو 1980)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : الياسمى ميلود – كيدة زبيدة – المؤذن ابراهيم – الحسنى عبد الرحيم وعدو محجوبة

لائحة (ب) : الزغراوى فاطمة – بولحسن حميد والقزديرى محمد

لائحة (ج) : لا احد

نتائج مباراة لتعيين مساعدين بكلية الآداب والعلوم الانسانية بوجدة

(دورة 12 مايو 1980)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة اللغة العربية وآدابها :

المحمودى محمد – الاجراوى محمد عبد الصمد – الايوبى سعيد – مومن عبد اللطيف والدويرى احمد

شعبة اللغة الفرنسية وآدابها :

كمبوش محمد

شعبة اللغة الانجليزية وآدابها :

دلال محمد

شعبة اللغة الاسبانية وآدابها :

الكامون مولاى احمد

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3522 بتاريخ 14 جمادى الآخرة 1400 (30 ابريل 1980) الصفحة 561

القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة

(دورة 28 يناير 1980)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

شعبة القانون العام :

بدلا من :

« عبد الهادى الصباتى » ؛

يقرأ :

« عبد الهادى الصبابى »

شعبة القانون الخاص :

بدلا من :

« عمر على » ؛

يقرأ :

« عمى على »

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.